

فقال انشاء الله لولد له ما قاله فرسان وجاهروا في سبيل الله
واورد شيخنا ايضا في الجامع الصغير من حديث الشرف التبرخي
ميتون من سلاية صلى الله عليه وسلم قال ما احببت من عيسى
الله يا ابا الطيب والنساء رواه بن سعد **قال** شيخنا رحمه الله
صلى الله عليه وسلم النساء ينقل الشرايع للباطنة اجمع ذلك والطيب
لاجل الملاحة **وقال** في الجزء الثاني والثلاثين من تكملة التي سماها
التلك المشهور وهي خمسون جزء الحدج النبوي والحكم في التبرك
ومحجة عن ابن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبب الي
النساء والطيب وحملت قرع عيني في الصلاة واحرج البيهقي في
سننه عن اسنان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احب
الي من دنياكم النساء والطيب وحملت قرع عيني في الصلاة
ثم قال شيخنا رحمه الله بعد ذلك **قال** شيخنا رحمه الله
السبيل السدي اياحه نكاح القربى من اربع لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى اراد ينقل بواطن الشريعة وظواهرها وما
يشتمل من ذكر وما لا يشتمل منه وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسد الناس حياء فجعل الله له نسوة يقبلن من الشرع ما يريدن
من افعالهم وسبقته من اقوالهم التي قد يشتمل من الافعال بمحض
الرجال ليجعل فعل الشريعة وكثر عدد النساء ليلتزم الناقلون لهذا
التوجه ومنهون عذري عالت مسائل الغسل والحيض والعدة ونحوها
قال في ذلك لسكونه صلى الله عليه وسلم في النكاح ولا كان
يحب الزواني للذة الشديدة معاذ الله وانما احببت اليه لتساكنه عنه ما
يشتمل فهو من الامعان في التلقظ به فاحسن لما فيه من الاعانة على
فعل الشريعة في هذه الابواب وايضا فقد تعلم ما لم يكن يفعله غيرهن
مما رآينه في منامه وحال جلوسه من الابواب المنبثات على بنوته ومن
جه واجتهاده في العبادة ومن امور يشهد كل ذي لب بافعالها

الا ليني وما كان شاهدا عنها غير من فصيل بذلك غير عظيم انتهى
قال شيخنا وقال ابن يونس مؤلف التبرخي في كتابه المستخرجات
التياسة لان الفارق كما نوارى مونه بالكتابة والسيد فاحمد بيك الميمني
لان من عادتهن يقبل ما يروونه ولا يمتحن منه شيئا والطرف في قصة
عائشة وخصمه في قوله تعالى واذا اسد النبي الى بعض ارجحة
حدوثها الاية فاذا اطلق على احواله الباطنة ظهر كذب من رماه
بأخيه كاهن او ساجدا وحبسون اتقى ما نقلته من تكملة شيخنا رحمه
وقال الشيخ ابو حامد القاسمي رحمه الله في كتاب احكام الائمة
والعقود **قال** الائمة وكثرة الزوجات في حقه صلى الله عليه وسلم
للتوسعة في تليغ الاحكام عنه الوافة سدا للنكاح في حقه صلى الله
عليه وسلم عتادة قطعاً لنقل الشريعة التي لا يطعم عليها الا النساء والاطفال
فما سنده الباطنة فايته صلى الله عليه وسلم كان يحسن الظاهر
والباطن وفاضلة ذلك بتليغ الاحكام انتهى **وقال** العلامة
بن القيم في كتابه المسنى زاد المعاد محمد بن خير العواد كان صلى الله عليه
وسلم يتعاهد بغير النكاح ونحوه ويقول حب الي من دنياكم النساء
والطيب وحملت قرع عيني في الصلاة **قال** في كتاب الزهد للامام
احمد في هذا الحديث زيادة ولطيفة اصبر عن الطعام والشراب ولا تصبر
عنهون وحث احمد على التزوج **قال** تزوجوا في مكاشريك الامم
انتهى **قال** بعض من شرح التبرخي والتزيين التبرخي بعد ان
ذكر قوله تعالى فان خستم ان لا تقدر او اوجه **قال** قال النبي صلى الله
عليه وسلم تلح زيادة على الواحدة فهل لا استحباب لغرض الزيادة على اربع
فعمد ثلاثة اجوبة **احدها** انه صلى الله عليه وسلم واسع الخلق كثر
العلم يسع خلقه كل احد بخلاف غيره **الثاني** انه صلى الله عليه وسلم ارجح
كان يزيد على الواحدة لنقل عنه الشريعة **قال** الله تعالى واذ ترون ما
يشتمل في ميوتهن من آيات الله والحكمة **الثالث** قيل انما كان يزيد على